مشاكل البناء بين الزوجين بالمغرب الأوسط من القرن 7–10هـ/13–16م

(قراءة في البواعث والتداعيات من خلال كتب النوازل الفقهية)

The construction problems between the soupses en Central West since the 7-10 H / 13 - 16 AD

(Reading in emetters and repercussions via doctrinal calamities)

أ– أسماء حاج محمد*

as.haddjmohammed@gmail.com

لونيسي علي–البليدة02–

تاريخ الاستلام: 2020/07/07 تاريخ القبول 2022/04/30 تاريخ النشر 2022/05/04

ملخص

يهدف هذا المقال لمراجعة أحد المواضيع الاجتماعية الحساسة، التي عرفها التاريخ الأسري بالمغرب الأوسط منذ القرن 7–10هـ/13–16م، والمتمثلة في مشاكل البناء بين الأزواج، من خلال كتب النوازل الفقهية التي استهدفت معالجة هذه المشاكل وفقاً للنظرة الدينية، بداية مع ممهدات البناء ومشاكله المرتبطة بالشروط المالية والاعتبارات العرفية والأخلاقية والجسدية، ثم مشاكل ما بعد البناء بسبب التدخلات الخارجية من بعض الأهل، فتبيّن من خلالها أنّ رصد مواطن الخلل التي أثرت على وضعية شخصين بالسّلب، هو المواضيع المهمة التي تؤكد أنّ تأسيس الكيان الأسري السّوي يخضع بالضرورة إلى وعي الأطراف لفكرة تجاوز الشكليات والمراسيم الاجتماعية السائدة والمهيمنة على الذهنيات.

* المؤلف المراسل

الكلمات المفتاحية: ليلة البناء– المغرب الأوسط– النوازل –مسببات الخلاف – مخلفات النزاع– التدخلات الخارجية.

Abstract:
This report aim to revise one of the most sensitive social subjects known by familiar history in Central West since the 7- 10 h / 13-16 AD, represented in construction problems between the spouses via reading books about doctrinal calamities, which targeted processing these problems, according to the religious outlook, starting with construction's pavers and it problems, related to financial, customary considerations, then post construction's problems concluded from some parents, which seemed that it is one of the reasons that effect on the two part's situation in a negative way, besides it is one the major subjects, which confirm the establishment of family entity that is necessarily subject to the two parts consions to the idea of transcending the dominant formalities and the dominant mentalities.

key words: Construction night - Central west - calamities - Disagreements - Remnants of the conflicts - external intervention word

مقدّمة:

تكتسي كتب النّوازل الفقهية أهمية بالغة في الدّراسات التاريخية، لما لها من دور فعّال في تدوين التّاريخ الاقتصادي والثقافي والاجتماعي، هذا الأخير الذّي لقي اهتماماً مشهوداً في الآونة الأخيرة من طرف الباحثين الذّين واكبوا النّقلة النّوعية في طرح المواضيع التاريخية، الدّاعية للانفتاح على باقي العلوم الإنسانية والاجتماعية، وبهذا المعنى أُعتبرت الأسرة في المغرب الأوسط في عصرها الوسيط بمختلف أبعادِها الحضارية من أهم المواضيع التي نالت حظّها من التّقصي، في حين بدأت المواضيع التي لها علاقة بالمشكلات التي عرفتها الأسرة تشُق طريقها نحوها الظُّهور، بفضل ثّلة من الباحثين، الذّين لاحظوا غياب الصُّورة المتكاملة حول سيكولوجية هذه المشكلات، والتي صُنِّفَ بعضها في خانة المستبعد، رغم تطّرق الفقهاء لها بكثير من التّفصيل، من منطق التّربية والتّوعية للأفراد المقبلين على الزّواج، بدءاً من الخِطبة إلى ليلة الزّفاف.

طبقاً لذلك ارتأينا طَرق باب النوازل الفقهية، للوقوف على العقبات والمشاكل التي واجهت المخطوبين والمتزوجين حديثاً من القرن 7-10هـ/ 13-16م، مراعين بذلك كميّة التّصورات الخاطئة التي اعتقدها مجتمع المغرب الأوسط في مخزونه الثقافي عن الزّواج والخِطبة والمهر وليلة الزّفاف، محاولين بذلك الإجابة على الإشكالية التالية: إلى أي مدى تمكنّت كتب النوازل من رصد مشاكل البنِاء بين الزوجين في المغرب الأوسط في العصر الزّياني؟

وتبقى الدّراسة محاولة لتحديد وتشخيص مواطن القوة والضعف لدى أزواج وأسر المغرب الأوسط في التعامل مع هذا النوع من المشاكل الاجتماعية الحساسة، وكذا فرز وبشكل جلي كيفية الأسباب الكامنة وراء تفاقم المشاكل بين العروسين من بداية الخِطبة إلى ليلة الزّفاف، وبالتّالي تظهر أهمية هذا الموضوع، كونه يسلط الضوء على قضية اجتماعية حساسة، تندرج ضمن التاريخ المسكوت عنه، وبالتالي سيحقق فهما تاريخياً موضوعيا وفقهياً، انطلاقاً من المفهوم الشعبي للزواج والتنظير الشرعي والتربوي له

1- الزّواج بين التّنظير الديني والمفهوم الشّعبي:

احتلت الأسرة على مرّ العصور حيزاً كبيراً من مناهج التّشريع الإسلامي، وشغلت قضاياها بال العديد من الفقهاء والقضاة والمفكرين من مختلف الاتجاهات الفلسفية والأدبية والتربوية، من منطق أنّ الأسرة هي أُمُّ المجتمع، وأساس المجتمع السليم، والعكس هو الصّحيح الأسرة السّقيمة أساس المجتمع السّقيم، وعليه فنقطة البدء هي الإصلاح والتّصحيح معظم الأفكار الموروثة عن الزّواج والعلاقة الزّوجية[1].

1-1 التنظير الشرعي لمسألة الزواج:

رغّب الإسلام بالزّواج أتمّ ترغيب، ودعا إلى ترك الرّهبنة، وعدّه ضمن سلسلة العبادات، لما يترتب عليه من نتائج حميدة كاستمرار النّسل الإسلامي الصّالح، وعِمارة الكون، ولما له من آثار طيبة على سلوك الأفراد، باستكمال دينهم، واستقرارهم نفسيتهم

وابتعادهم عن الرّذيلة، هذا عدا كونُه حاجة فطرية في طبيعة الإنسان[2]، فهو من أهم القرارات التي يتّخذها المسلم في حياته، تصديقاً لدعوة الله تعالى في آياته قال تعـــالى: ((**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**))[3]، وقوله أيضاً: ((**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**))[4]، وكذا: ((**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ**))[5]

إلى جانب ذلك أقرّت السُّنة النبوية فائدة الزّواج، ودعت ليكون نمطاً اجتماعياً يلقى قبولاً واسعاً عند المسلمين، ومبنيٌ على تلك المشروعية الدّينية التي تحثُّ إقامة علاقة بين الذّكر والأنثى ضمن مسلك الخُلق القويم، ويظهر ذلك في قول رَسُولُ اللَّهِ □ :((**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**))[6].

رافقت هذه الدّعاوي ضروبٌ من الاقتداء، خاصة عند الفقهاء والعلماء، بما في ذلك فقهاء وعلماء المغرب الأوسط، أي أنّ زيجاتهم بُنِيَتْ على أسس دينية صحيحة فاختاروا لأنفسهم زوجات ذوات نسب وخلق ودين، وعلى سبيل التّعريج نشير إلى الفقيه أحمد ابن مرزوق (ت771هـ/1340م) الذّي صاهر العالم أبي إسحاق النّجار حين تزوج ابنته خديجة وهي امرأة من الصالحات[7]، ومثله ابن مرزوق الخطيب (ت781هـ/1379م) الذّي تزّوج من عائشة ابنة أحمد بن الحسن المديوني المشهورة بعلمها وقدرتها على تفسير الرؤى[8].

1–2 النظرة الاجتماعية

يرمز مضمون الزّواج لدى مجتمع المغرب الأوسط كونه تلك الموافقة الاجتماعية التي تكون على شكل عقدٍ شرعيٍ، يُعنى بالاتفاق عليه كلاً من الذّكر والأنثى، يرافقهُ غالباً

حفلةٌ جماعية، تكون شاهدة على إتمام الزّواج، يتفقُ على ضرورتها أبناء المجتمع، وهناك اتجاه تقليدي آخر يعتبر الزّواج ظاهرة مُقدسة وإرادة دينية أكدتها الشّريعة في العديد من النّصوص.[9]

بالمقابل هناك من رفضوه وعزفوا عنه وتبتلوا، مقتنعين أنّهم معطلين للعلم وللعبادة فقط[10]، وهو موقف مُعبر عن أثر التجربة الصوفية، التي بُنيت على أساس موقفهم من المرأة التي تُقربهم إلى كل ما هو مدنس، وتُبعدهم عن التَّعفف [11] فحرموا أنفسهم من نِعمة الزّواج والأولاد، ورأوا فيه قيداً يُلهيهم عن تعليمهم وعبادتهم[12]، مثال ذلك المتصوف أبو زكرياء المرجاني الذي عاش في القرن7هـ/14م، يقول عنه أبو العباس الغبريني (ت704هـ /1304م):" انفصل في سياحته، واستمر على عبادته إلى أن مات، كان يقول لا أرِثَ ولا أوْرَثَ"[13]، ومثله أبو تمام الواعظ الوهراني (عاش في ق7هـ/14م) المتبل والمكّد على العبادة[14]، ومؤمنة التلمسانية المرأة الصالحة المنقطعة[15]، مُصدقين بذلك المثل القائل " **من زُوِّجَ حُوِّجَ**"[16]

وعلى الرّغم من احتجاج الكثير من شباب المغرب الأوسط على تكاليفه ونفقاته [17]، إلاّ أنّهم رأوا أنّه أمر حتميٌ، وهو دليل وعي اجتماعي بأهمية الزّواج في حماية الأفراد من الانحلال الخُلقي، فغريزة الميل إلى الجنس الآخر تُشَبَعُ بالاتصال الحلال[18]، فضلاً على أنّهم اعتبروه آلية لزيادة الرزق وطرح البركة، وهذا عكسته رواية الولي أبي العباس ابن القطان: " **كنت في شبيبتي ضعيفا ومحتاجا، فجئت للولي أبو عبد الله محمد ابن محمد أبو بكر ابن مرزوق فشكوت له حالي فقال: تزوج يصلح حالك ويكثر مالك**"[19]، وقد قالوا في الأمثال:" **تزوج يفتح الله عليك**"[20]، حتى أنّ في المجتمع من كان متعجلاً لتزويج ابنته متقصداً حماية عرضه وشرفه، خاصة في فترة الحروب التي صاحبها انتشار ظاهرة الخطف[21]، أضف إلى ذلك خوفهم من العنوسة، وفي المثل قالوا:" **اللحم كي يخنز ما يطموه غير أماليه**"[22]

2- بواعث مشاكل البناء بين الزّوجين:

إنّ الاختلاف فيما بين الأفراد في التّهيئة للزّواج في مجتمع المغرب الأوسط، طِبقاً لمستوى التّحضر والتعليم والغِنى والفقر، يؤكد لنا أنّ الزّواج لم يكن تدبيراً يتحدد برغبة العروسين فقط، بل تعدى ذلك إلى محيطهما الأسري، مما يجعل المشكلات أمراً متوقع الحدوث.

2-1 الشروط المالية:

انطلاقاً من فترة الخطوبة التي تُمثل في مجتمع المغرب الأوسط مرحلة الاتفاق المبدئي على قبول الزّواج يتعرف فيها الطّرفان على بعضهما، وذلك من حيث الاستعداد لحياة زوجية مشتركة، وقد تطول فترة الخطوبة أو تقصر أو تُلغى، لعدّة أسباب لها علاقة مباشرة بمغالاة أهل العروس في قيمة مهر ابنتهم، وقد اشترطوا أن يُسلّمَ لها عبر دُفعتين "النقد والكالي"[23] يُسلّم الشّطر الأوّل منه قبل البِناء بها[24]، قصد شراء الشوار والحُلي، أمّا الثّاني فيسلّمُ إليها بعد البِّناء بها[25]، وهي عادة تُراعى في أعراس أهل المدن، الذّين زادوا حسب الوّزان عن مبلغ مقداره ثلاثين مثقالاً نقداً قصد شراء الشّوار، شروطاً مجحفةً أخرى كجارية سوداء، وقماش الحرير والكتان ذو الألوان المتعددة، ومناديل صغيرة مصنوعة من الحرير لتغطية الرأس، بل ذهب إلى أكثرِ من ذلك حين أشار إلى أزواج الأحذية المطرزة الباهضِ ثمنها، هذا عدا مُطالبته بتقديم الحُلي المصنوعِ من معدن الذّهب والفّضة[26] على غِرار أهل الرّيف الذّين فرضوا قيمة المهر من رؤوس الأموال كالمواشي، أو قطعة الأرض[27]، ومن الواضح أنّ جلّ الخلافات في فترة الخطوبة تعلقت بهذه الشّروط المجحفة في حقِ الخاطب، خاصة أنّ إعلامه بقيمة المهر تكون بعد توثيقه للزّواج، فإذا استوفى وأهلهُ كل هذه المتطلبات المادية حُقَّ له البِناء بابنتهم[28]، رغم نهي الفقهاء عن هذه العادة السّالبة، ودعوا إلى أنّ قيمة المهر يُعلن عنها يوم العقد وبحضور الشّهود [29]،

فالتشبّث بهذا العادة أدّى في أحيان كثيرة إلى إلغاء الزّواج، فمن غير الممكن استيعاب هذه التّكاليف البعيدة تماماً عن خانة الحاجيات.

جاء في كتب النّوازل "**ساق فلان إلى فلانة كذا وكذا**"[30] في إشارة إلى تكليف الخاطب مالا يطيقه، دون مراعاة مستواه المادي والمعيشي، بل بالمستوى المادي والاجتماعي لعائلة العروس[31]، ومن هنا بدأت المشاهدات النوازلية في مسألة العروس التي اشترطت أن يسوق داره التي يملكها مهراً لها، ثم توفيت قبل البناء، مما أدّى إلى نشوب مشاكل بين المتصاهرين، وتطوّرت إلى القضاء، بغية الفصل في مِلكية الدّار التي صارت في حُكم الميراث[32]، ثمّ لنا أن نتوقع أنّ بعض الأسر في المغرب الأوسط طالبت الخاطب بجميع أملاكه كشرط لعقد قرانه على ابنتهم، كنوع من التّعجيز، ثم نجد وّلي العروس يطالبه بدار أخرى كانت له بقرية كذا حتى يتم البِناء[33]، وتضاف إلى ما سبق واقعة الأب الذّي قام بتجهيز ابنته، شريطة أن يعيد الصّهر إليه ماله بعد البِناء، أي أنّ المهر في هذه النّازلة كان في حكم الإعارة فقط، ثم تجد الأب قد ارتاب في أخلاق الخاطب ممّا يدفعه للتّراجع عن مصـــاهرته نهائياً[34]، فتجدهُ يطالب بماله قبل البِناء[35] مُتّهماً الصّهر بالاستمتاع بماله دون استفادة ابنته منه بعدما سلّمه له برضاه[36]، لتتعقد الأمور أكثر حين فضل الصّهر فسخ الخطبة دون إرجاع المال، ممّا يجعل الفتاة الضّحية الأولى في هذه الحادثة، وعرضةً للشبهة والاتهام والشّكوك[37].

أمّا عن تبعاتِ إجبار الخاطب على جلب هدية باهظة الثّمن لمخطوبته يوم العقد[38]، مقابل رؤيتها والخلوة بها -هي عادة زائدة على الصّداق- أدّت إلى نزاعٍ بينهما بسبب مطالبة الزّوج باسترجاع هديته، ليلة الزّفاف، لأنّه لم يمنحها إيّاها من باب التّمليك، بل من باب التّزين والاضطرار[39].

وكان شرط توفير السّكن اللائق للعروس سبباً مباشراً في إطالة فترة الخطبة[40]، وأحياناً فسخها، ففي بعض الأحيان نلمس تساهل أب العروس وقبوله بأن يسكن الصّهر معهم

البيت، لكن شريطة أن يدفع لأبيها ثمن الكراء، وكنتيجة للتّهرب من دفع المستحقات التي عليه بعد البِناء، يتعرّض للضغط والمضايقة، وقد تفاقم هذا النمط من المشكلات في أحيانٍ كثيرة إلى الحدِ الذّي يُلزمه بالوقوف أمام القضاء[41].

2-2 العُرف الاجتماعي وشرطُ الالتزام:

تقيّد مجتمع المغرب الأوسط بمجموعة من الأعراف، فرضوها فرضاً، بالرغم من تعارض بعضها مع مبادئ الشريعة، وقد أدت في كثيرٍ من الأحيان إلى تصادم الآراء والمعتقدات والعادات، بسبب عدم تكيّف أحد الأطراف مع عُرفٍ من الأعراف، وعلى سبيل تقديم النّموذج نذكر النّازلة التي تناولها المازوني (ت883هـ/ 1478م) في دررهِ والتي أشار فيها إلى عادة سالبة ألزمت بها بعض عائلات المغرب الأوسط الخاطب بالمبيت ليلة العقدِ في بيتهم مقابل احضار هدية معتبرة لها، وهي عادة مخلّة بشروط النّكاح، وتؤدي إلى فساده[42]، وقد وقع بسببها مشاكل كثيرة، كالمرأة التي ادعت الضّرر بسبب زوجها الذّي وطئها في ليلة مبيته في دارهم يوم العقدِ، وألزمته بنصف صداقها بعد أن ثَبُتت الخلوة[43].

وفي صورة أخرى تُبرهن التزام بعض العوائل في المغرب الأوسط بعرف متّصل بشكل مباشر بمعتقد التّطير، وهو أنّ العروس لا تطأ عتبة باب الزوجية في ليلة البناء بقدميها تحرزا من أي مكروه، ولا يمكنها فعل ذلك إلاّ بعد أن تتم ليلتها[44]، وفي عادةٍ أخرى ألزم فيها الحمو الدّخول على زوجة أخيه المتّوفي، فيبيت عندها ليلة، إشهارًا على أنّه ورثها من أخيه[45]، على الرّغم أنّ الدين وتعاليمه أحاطت المرأة الأرملة بسياجٍ من الحصن والصّون[46]

3- اعتبارات الجسد والعاطفة:

3-1 اعتبارات الجسدية:

اختلفت نظرة أهل المغرب الأوسط باختلاف عاداتهم وتقاليدهم، في كيفية ترتيب مستلزمات ليلة الزّفاف، وكذا التّعبير عنها، فهي ليلة يشعر فيها كلا الزّوجين بأهميتها، حيث يساهم الأهل والأصدقاء والأقربون بجدٍ واجتهاد للاحتفال بهما، لكن نظراً لبعض المفاهيم الخاطئة التي اكتسبها الأشخاص المقبلين على الزّواج من آبائهم خصوصاً، ومن بيئتهم الاجتماعية عموماً أدّت إلى عدّة اعتقادات وممارسات خاطئة بخصوصها، بالرغم من اجتهاد الفقهاء في التّوعية الجنسية، من خلال شرح آداب المعاشرة الجنسية بين الرجل والمرأة ضمن أنساق الدين والأخلاق، مثال ذلك كتاب تحفة العروس ومتعة النفوس لمؤلفه أبي عبد الله التيجاني (ت709هـ/1309م)[47].

وفي إشارة متصلة بالرؤية القاصرة التي فرضها المجتمع ضمن عادات مرضية متوارثة عبر الأجيال، كعدم مراعاتهم لسّن البلوغ، سواء الإناث أو الذّكور، صيانةً للعرض والشّرف ، وخوفاً من العنوسة، لكن حسب الونشريسي في معياره أنّ هذه الممارسات والمفاهيم الخاطئة، أردفتها العديد لمشاكل والآفات كالهروب ليلة الزّفاف، ومثال ذلك هروب الفتاة التي زوّجها والدها وهي الثمان السنوات، خوفاً من زوجها[48]، وفي نازلة أخرى يذكر الونشريسي قصة الفتاة التي برّرت هروبها من زوجها ليلة زفافهما أمام القاضي، بعدم بلوغها على الرّغم من تجاوزها سِّن الخامسة عشرة، وكانت حُجّتها أنّ عمّها زوّجها غصباً، بعدما ادعى امام الخاطبِ أنّه وليّ أمرها[49]، وفي حادثة معاكسة نذكر نازلة الرّجل الذّي زوّج ولده الغير البالغ من بنت بالغة يتيمة تكبره سناً، ولّما بلغ الابن رفض التزام بالنكاح، إضافةٍ إلى رفضه تسديد الشروط المالية المترتبة عليه[50]، ولعّل هذه المشاكل وتبعاتها هي التي دفعت الفقهاء إلى توصية الشّباب بسؤال النّساء الثّقات عن بلوغ الفتاة المراد الزّواج بها[51].

ومن العادات المتوارثة في مجتمعنا هي ما تعلّق ببكارة العروس، نظراً لارتباطها في ذهنية المجتمع بالعّفة والأخلاق[52] فكان غالب شرط الشّاب المقبل على الزّواج

أن تكون عروسه بكراً[53]، ممّا اضطرها في كثيرٍ من الأحيان أن تعرض نفسها للكشف من طرف القابلة في كثير من الأحيان نتيجة التشكيك في شرفها في ليلة زواجها[54] بسبب ما احتكمت إليه هذه اللّيلة من عادة الإعلان عن بكارة البنت، عن طريق المرأة التي تقف أما غرفة العروسين أثناء خلوتهما، فإن لم تكن كذلك فرضت ذات العادة ردّها إلى بيت أهلها، بانصراف الحضور دون أكل، وفي هذا معرّة كبيرة للعروس وأهلها[55] وهذا ما يُفسّر لجوء الكثير من العوائل بالمغرب الأوسط إلى طقس التّصفيح السّحري حمايةً لشرفِ بناتهم [56]، وحتى يتّخلصوا من القلق والخوف الذّي كان يخامرهم إلى غاية تزويجهنّ في وقتٍ ارتبطت فكرة التّفريط في البكارة بجريمة البغاء[57]، وقد خصّ الونشريسي جزءاً في فتاويه تناول فيها موضوع البنت التي يغيب عنها أبوها وهي بِكر، ويُخشى عليها الضّيعة والفساد[58].

كما أورد الونشريسي نازلة موسومة ب" ما يكتبه الموثقون من كون الزّوجة صحيحة العقل والبدن"[59] مشيراً إلى عدّة أمراض تستحيل معها استدامة العلاقة الزّوجية، كنازلة الرجل الذّي ظهر له بعد دخوله بزوجته أنّها مريضة بالجذام، فطّلقها مباشرة[60] وفي حالة معكوسة قصة المرأة التي تزوجت بابن عمّها، فلّما دخل بها وجدته عنيناً، فما كان لها إلاّ الطّلاق بعدما أقرّ بذلك أمام والدها [61]، إضافةً إلى أمراض أخرى كانت باعثاً للطلاق والانفصال منها التبول في الفراش[62]، وعدم الحيض، والجّب[63]، ناهيك عمّن تزوج وردّ زوجته ليلة زفافه والسّبب غياب مؤشرات تدّلل على أنوثتها[64].

3–2 اعتبارات العاطفة ورهان التّوافق والاستمرار:

سار المجتمع منذ زمن بعيد على اعتبار رابطة العاطفة في إطار الزّواج من أهم العوامل المؤدية للتوافق بينها، كلّما زادت بينهما تدنت حدة الخلافات وشدّتها، فالأزواج الذّين وصلوا إلى درجة متقدمة من التّوافق يستطيعون تذليل خلافاتهم بسهولة[65] نتيجة توّفر العناصر الآتية: الاحتواء، التّكيف، التكامل، في هذا الصدد تطرّقت كتب النوازل لعدّة

مشاكل لها علاقة بالعاطفة بين الطرفين، كقصة الشّاب الذّي أحبّ فتاة شيعية ذات جمال فائق، لكنّه حين اكتشف قابله أهله بالرّفض خوفاً عليه من الفتنة بعد أن يتزوجها[66]، ومثله مسالة الرّجل الذّي اكتشف في ليلة زفافه أنّ عروسهُ جاهلة بوحدانية الله، وتشك في ذاته سبحانه إن كان له ولد أم لا[67]، وفي قصة معاكسة حدث أن امرأة من الخوارج تزوجت برجل سني، لكن بعد البناء اكتشفت ذلك، فطلبت مفارقته[68].

وعن الغيرة الغير مبّررة رصدت كتب النّوازل الكثير من المشاكل بين المتزوجين حديثاً كالرجل الذّي طلّق زوجته الجميلة، بأنّها قابلت أخوها من الرّضاعة[69]، وعن أمثلةِ النّساء التي تعاظم شأن الغيرة عندّهن إلى حد لجوئهن إلى السّحر، بغية الحفاظ على الحب الذّي يكنّه لها[70]، أمّا الشّك المرضي التي عُرِضت على الفقهاء نذكر أحوال أزواج الذّين منعوا زوجاتهم من زيارة أهلهم، وتهديدهنّ بالطلاق في حالة العصيان[71].

لابد من الإقرار أنّ كشفت فيه كتب النّوازل عن عدد المسائل التي تُحاكي الخداع والخيانة، كالمرأة التي اكتشفت أنّ الرجل الذّي نكحها من أهل الشر والفساد، فتوّلى أبوها أمر تطليقها منه خشية عليها من الضّرر[72]، وفي نازلة أخرى أنّ امرأة خطبها رجل تظاهر بصلاح دينه وخلقه، لكن بعد البناء بها اكتشفت أنّه مخادعٌ، قام بجريمة الزنا، وبعد أن أعذر إليه والدها بالنصيحة، تمرّد عليها أكثر، طلبت الطّلاق من القاضي[73] وبالمقابل نذكر قصة العجوز الذّي تزوج امرأة صغيرة في السّن، فأنجبت بعد مُضِيِّ ستة أشهر عن دخوله بها[74]، فكانت عقوبته الفضيحة وردّها إلى بيت أهلها، مقابل إعادة مهرها[75].

3-التداعيات:

من النّادر في المغرب الأوسط أن تجد زواجاً مثالياً، أو تجد أسرة مثالية لا يشوبها المشاكل، لأنّه ثمّة ظروف صعبة يتعرض لها أحد الزّوجين أو كلاهما معاً، ممّا يؤدي إلى حدوث أزمات، اصطلح الباحثون تسميتها بمشكلات ما قبل الزّواج والبِناء ومشكلات أثناءهما ومشكلات بعدهما[76].

وبدءاً من كون العائلة هي الفاعل الرئيسي في ترتيبات الزّواج، وفقاً لعاداتها وتقاليدها، ومروراً بمسألة اختيار الشّريك التي لم تكن بمحض إرادة الزّوج أو الزّوجة، بل كانت تخضع لعدّة اعتبارات اجتماعية ودينية ومالية وعُرفية، فإنّ ظاهرة الطلاق وعدم حِفظ أسرار الزّوجية، وكذا عدم حفظ الحقوق من حسن الصُّحبة والعشرة الطيّبة والطّاعة والأمانة، تعتبر جميعها من أبرز التّداعيات النّاجمة عن هذا نوع من المشكلات، بدليل الكّم المعتبر لنوازل الطلاق والخُلع التي طُرحت على الفقهاء أمثال عبد الرحمان الوغليسي مفتي بجاية ت786هـ/1384م[77]، ومثله المفتي أبو القاسم المشدالي ت866هـ/ 1462م[78]، وفي معظم الحالات المرتبطة بمشاكل البِناء بالزّوجة فإنّ الزوج هو المبادر للطلاق، يقوم مباشرة بإرسال زوجته مع أحد الأقارب إلى بيت أهلها، معلناً بذلك انهاء علاقته بها[79]

خاتمة:

أفضت دراسة مشاكل البناء بين الزوجين بالمغرب الأوسط منذ القرن 7-10هـ /13-15م من خلال النوازل الفقهية إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

إنّ الشرخ الكبير بين التصور المتجذر في المتخيل الجمعي بالمغرب الأوسط للزواج وبين التنظير الشرعي لأهمية الأسرة وضرورة تكوينها كما دعا إليه الإسلام، أدى إلى نزاعات غير متناهية بين الأزواج، اختلفت أسبابها، لكن تفاقهما كان حاضراً وظاهرا دوماً في كتابات الفقهاء.

- خضوع الشخصين المقبلين على الزّواج إلى سلطة الأعراف والعادات الاجتماعية قد أثبت أنّه مُعطى أساسي مساعد على نشوب الخلافات الزوجية المؤدية إلى إنهاء رابطة الزّواج.

– تُعد تدخلات الآباء عاملاً أساسياً لتفاقم المشكلات بين الزوجين، رغم أنّ القصد من ذلك هو البحث عمّا يُناسب ابنتهم في الحسبِ والنّسبِ، متّقصدين بذلك أيضا مراعاة التّفاوت الطّبقي والمادي والدّيني.

–كانت الخطوات الممهدة لمرحلة البناء، بمختلف اعتباراتها المادية–المهور والهدايا والسكن– مؤشراً على عدم تحرر المجتمع من قيود العادات والأعراف، مما أدى إلى وقوع الرجل في مأزق مالي، دفع به إمّا لفسخ العقد أو التهرب من الدفع، إضافة إلى اعتبارات الجسد التي برهنت على خوف المجتمع على المرأة فيما يخص مسألة الشرف بشكل خاص.

– وفي الأخير لفت انتباهنا أنّ مشاكل البناء بالزوجة هي ظاهرة اجتماعية متجذرة في تاريخنا السلوكي والتصوري، متأصلة في موروثنا الشعبي، بالرغم من الدّور الذّي اضطلع إليه الفقهاء والقضاة في حلّها، بغية تفادي نتائجها الوخيمة كالطلاق والخلع والهروب.

---

[1]– محمد بيومي خليل: سيكولوجية العلاقات الأسرية، دار قِباء، القاهرة، 2000م، ص 9.

[2]– عبد الفتاح أبو غدّة، العلماء العزاب الذّين آثروا العلم على الزواج، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط1، بيروت، 1982م، ص7.

[3]– سورة الحجرات: [الآية 13].

[4]– سورة الروم: [الآية 21].

[5]– سورة البقرة: [الآية 223].

[6]– البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب بغا، دار ابن كثير، ط3، بيروت، 1987م، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح، رقم 4778، ج5، ص1950.

[7]– ابن مرزوق أبي عبد الله محمد التلمساني(ت781هـ/1380م): المناقب المرزوقية، تحقيق: سلوى الزاهري، منشورات ورزاة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، المملكة المغربية، 2008م، ص 196.

[8]– ابن مريم محمد ابن محمد المليتي التلمساني(ت1014هـ/1605م): البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، تحقيق: الصديق محمد صالح، منشورات السهل، ط1، الجزائر، 2008م، ص 276.

[9]– مأمون طربيه: السلوك الاجتماعي للأسرة، دار النّهضة العربية، ط2، بيروت، 2012م، ص 43.

[10]- ابن الآبار أبي عبد الله محمد القضاعي البلنسي (ت658هـ/1260م): التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، ط1، بيروت، 1995م، ج1، ص 57.

[11]-. التجاني أبو عبد الله محمد ابن أحمد (ت709هـ/ 1309م): تحفة العروس ومتعة النفوس، تحقيق: جليل عطيّة، الرياض الريس للطباعة والنشر، ط1، د م، 1992م، ص 58.

[12]- أبو غدّة، المرجع السابق، ص11.

[13]-الغبريني أبو العباس أحمد (ت704هـ/ 1304م): عنوان الدراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، ط2، بيروت، 1989م، ص 179.

[14]-نفس المصدر، ص 199.

[15]- ابن قنفذ أبي العباس أحمد ابن الخطيب القسنطيني (ت810هـ/ 1408م)، أنس الفقير وعز الحقير، تحقيق: محمد الفاسي وأدولف فور، منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي، الرباط، 1965م، ص 80، 81.

[16]- الزجالي أبي يحي عبيد الله ابن أحمد القرطبي(ت694هـ/1295م): أمثال العوام في الأندلس، تحقيق: محمد بنشريفة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، مطبعة محمد الخامس الثقافية الجامعية، د ط، فاس، 1971م، ص339.

[17]- مريامة لعناني: الأسرة الأندلسية في عصري المرابطين والموحدين، رسالة ماجستير في تاريخ وحضارة بلاد الأندلس، إشراف: عبد العزيز فيلالي، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، ص12.

[18]- عبد الله ناصح العلوان: آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين، دار السّلام، ط3، السعودية، د ت، ص 11.

[19]- ابن مرزوق، المصدر السابق، ص161.

[20]- الزجالي، المصدر السابق، ص 24.

[21]- عبد المالك بكاي: الحياة الريفية في المغرب الأوسط من القرن 7-10هـ/ 13-16م، دار النشر الجامعي الجديد، ط1، الجزائر، 2018م، ص 143.

[22]- مثل شعبي قديم متداول.

[23]- الونشريسي أحمد ابن يحي (ت914هـ/ 1508م): المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل الأندلس والمغرب، تحقيق: محمد حجي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، المغرب، 1981م، ج3، ص46.

[24]- عميور سكينة: ريف المغرب الأوسط في القرنين 5و6هـ/ 11و12م دراسة اقتصادية واجتماعية، رسالة ماجستير في تاريخ الريف والبادية، إشراف: بكير بحاز، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012-2013م، ص 237.

[25]-الونشريسي: المصدر السابق، ج3، ص 46.

[26]- حسن الوزان ابن محمد الفاسي (ت944هـ/ 1537م): وصف إفريقيا، تحقيق: محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ج1، ص 258.

[27]- سكينة عميور، المرجع السابق، ص 237.

[28]- حسن الوزان ابن محمد الفاسي (ت944هـ/ 1537م): وصف إفريقيا، تحقيق: محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ج1، ص 258.

[29]-. الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 111.

[30]- نفس المصدر، ص 410.

[31]- مأمون طربيه، المرجع السابق، ص 76.

[32]- الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 409.

[33]- نفس المصدر، ج3، ص 411.

[34]- نفس المصدر، ج3، ص 112.

[35]- نفس المصدر، ج3، ص 405.

[36]- نفس المصدر، ج3، ص 299.

[37]- أحمد عبد اللطيف أبو سعد وسامي محسن ختاتنة، سيكولوجية المشكلات الأسرية، دار المسيرة، ط2، عمان، 2014م، ص 73.

[38]- مريامة لعناني، المرجع السابق، ص 30.

[39]- المازوني أبو زكريا المغيلي(ت883هـ/ 1478م): الدرر المكنونة في نوازل مازونة دراسة وتحقيق لمسائل النكاح والإيلاء واللعان والظهار والعدد والرضاع والنفقات، تحقيق: محمد رضا، قسم العلوم الإسلامية، وهران، الجزائر، 2015-2016م، ج2، ص 122.

[40]- رفيق بوراس: الأوضاع الاجتماعية بالمغرب في عهد الخلافة الفاطمية (296- 362هـ/ 908- 972م)، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف: محمد صالح مرمول، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2007-2008م، ص 94.

[41]- الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 334.

[42]- المصدر السابق، ج3، ص 122.

[43]- المازوني، المصدر السابق، ج2، ص 121.

[44]- إدموند دوتي، السحر والدين في شمال إفريقيا، ترجمة: فريد زاهي، دار رؤيا، ط1، القاهرة، 2018م، ص 121.

[45]- البرزلي أبي القاسم ابن أحمد البلوي التونسي(ت841هـ/1438م): فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق: الهيلة محمد الحبيب، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 2002م، ج2، ص 436، 437.

[46]- محمد بيومي خليل، المرجع السابق، ص 77.

[47]- التيجاني، المصدر السابق، ص7، 8.

[48]-هناء الشقمطي: الخطاب الفقهي والريف في المغرب الأوسط من خلال الدرر المكنونة في نوازل مازونة، رسالة ماجستير في تاريخ الريف والبادية، إشراف: علاوة عمارة، قسم التاريخ والآثار، جامعة قسنطينة2، الجزائر، 2013م، ص 73.

[49]-الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 378.

[50]- نفسه، ج3، ص 378.

[51]- نفس المصدر، ج3، ص 413.

[52]- روبار برنشفيك: تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، ترجمة: حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1988م، ج1، ص 172.

[53]– الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 385.

[54]– صوفية السحيري بن الحتيرة، الجسد والمجتمع دراسة أنثروبولوجية لبعض الاعتقادات والتصورات حول الجسد، دار الإنتشار العربي، ط1، بيروت، 2008م، ص 53

[55]– حسن الوزان، المصدر السابق، ج1، ص 256.

[56]– ممارسة سحرية مازالت قائمة في بعض المجتمعات غايتها صيانة جسد الطفلة من رجال السوء، وتتم على مرحلتين إثنين، المرحلة الأولى للطفلة وهي صغيرة ويسمى التصفيح، ومرحلة الثانية وهي عروس، ويسمى حل التصفيح، اختلفت طرق تنفيذه من منطقة إلى أخرى. صوفية السحيري، المرجع السابق، ص55.

[57]– صوفية السحيري، المرجع السابق، ص 54.

[58]– الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 125.

[59]– نفس المصدر، ج3، ص 153.

[60]– نفس المصدر، ج3، ص 93.

[61]– المازوني، المصدر السابق، ج2، ص 121.

[62]– الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 234، 235.

[63]– الجب: من استأصلت أعضاؤه التناسلية. نفس المصدر، ج3، ص 275.

[64]– نفس المصدر، ج3، 139.

[65]- محمد بيومي خليل، المرجع السابق، ص 82.

[66]– الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 200، 201.

[67]– نفس المصدر، ج3، ص 87.

[68]– نفس المصدر، ج3، ص 276.

[69]– المازوني، المصدر السابق، ج2، 331–333.

[70]– ابراهيم القادري بوتشيش: "الحب في العلاقات الزوجية بالعائلة المغربية خلال العصر الوسيط– مساهمة في دراسة تاريخ المشاعر الإنسانية (ق 5–6هـ/11–12م)"، مجلة عصور الجديدة، ع 5، مختبر تاريخ الجزائر–كلية العلوم الإنسانية والإسلامية، جامعة احمد بن بلة وهران، الجزائر، 1433هـ/2012م، ص38.

[71]- الونشريسي، المصدر السابق، ج2، ص 78.

[72]– المازوني، المصدر السابق، ج2، ص 96.

[73]– الونشريسي، المصدر السابق، ج 3، 480.

[74]– سكينة عميور، المرجع السابق، ص 240.

[75]– المازوني، المصدر السابق، ج2، ص 139

[76]- محمد بيومي خليل، المرجع السابق، ص78.

[77]– المازوني، المصدر السابق، ج2، ص 43.

[78]–الونشريسي، المصدر السابق، ج3، ص 55.

[79]– نفس المصدر، ج5، ص 270.